[140] علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن بعض أصحابنا، عن ابي عبد ا (ع) قال: لا تكثر من شرب الماء فانه مادة لكل داء. (2746) 2 - وعنهم، عن سهل، عن سعد بن جناح، عن أحمد بى عمر الحلبي رفعه قال: قال أبو عبد ا (ع) و هو يوصى رجلا فقال: أقل من شرب الماء فانه يمد كل داء واجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء. المحاسن، 2 / 571، كتاب الماء، الباب 1، باب فضل الماء، الحديث 9. الوافى، 20 / 560. الوسائل، 25 / 238، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 6، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 2 (31785). البحار، 66 / 455، الباب 1، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث 36، نقل نحوه. رواه في المحاسن: عن على بن حسان، عمن ذكره، عن أبى عبد ا (ع). في الوافى: كأنه اراد به كثرة شرب الماء من غير اكل والزائد على المعتاد. 2 - الكافي، 6 / 382، كتاب الاشربة، باب كثرة شرب الماء، الحديث 2. المحاسن، 2 / 571، باب فضل الماء، الحديث 11. الوافى، 20 / 560. الوسائل، 25 / 238، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 6، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 1 (31784). البحار، 66 / 455، الباب 1، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث 38. في الكافي: ما احتمل بدنك الداء، كما نقله كذلك ايضا المصنف فيما تقدم. فما في نسخة الكتاب الحجرية من قول: احتمل بذلك الداء، سهو. ليس في الكافي: رفعه وكذا في الوافى. وفي تعليقته، عن العلامة المجلسي: (في بعض نسخ الكافي رفعه). و في الكافي: سعيد بن جناح كما في نسختنا الحجرية. رواه في المحاسن: عن منصور بن العباس، عن سعيد، عن أحمد بن عمر، عن الحلبي رفعه. عن العلامة المجلسي بعد ايراد الاختلاف: وما في المحاسن أحسن لان أحمد لا يروى عن الصادق (ع) وانما روايته عن الرضا (ع)، وقد يروى عن الكاظم (ع) فالمراد بالحلبى هنا عبيدا أو احد اخوته. وقد تقدم بعض الحديث في 2 / 6، هنا وفيه ايضا: أحمد بن عمر الحلبي. في الوسائل: اقل شرب الماء، لكن في البحار: اقلل من شرب الماء.